

وسائل الشيعة

[16] أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (2). 2 - باب أن المرأة لا تولى القضاء (33089)

1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو، وأنس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن آبائه في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) قال: يا علي! ليس على المرأة (1) جمعة - إلى أن قال: - ولا تولى القضاء. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (2). 3 - باب أنه لا يجوز لاحد أن يحكم الا الامام، أو من يروي حكم الامام، فيحكم به (*)
(33090) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن

(2) يأتي في البابين 3 و 11 من هذه الابواب

الباب 2 فيه حديث واحد 1 - الفقيه 4: 263 / 821، واورد قطعة منه في الحديث 7 من الباب 14 من ابواب الاذان، وفي الحديث 4 من الباب 1 من ابواب صلاة الجمعة، وفي الحديث 4 من الباب 20 من ابواب صلاة الجماعة، وفي الحديث 18 من الباب 49 من ابواب جهاد النفس، وفي الحديث 6 من الباب 117 من ابواب مقدمات النكاح، وفي الحديث 3 من الباب 23 من ابواب الذبائح (1) في المصدر: النساء (2) يأتي في الحديث 3 من الباب الاتي من هذه الابواب، ما يدل عليه بعمومه الباب 3 فيه 10 احاديث (*) علق المصنف هنا بقوله: الاحاديث الثلاثة الاولى رواها الكليني في كتاب القضاء، والباقي في الاصول من الكافي، وكذا جملة من احاديث هذه الابواب، وبعضها في الروضة، ايضا " منه ره " 1 - الكافي 7: 407 / 3 (*)